

حقوق الطفل في الفكر الإسلامي المعاصر

د. كمال بوزيدي*

الحمد لله رب العالمين، أمرنا وحملنا مسؤولية تربية الأطفال تربية حسنة، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا...﴾²، وأشهد أن لا إله إلا الله الذي توعد بإلحاق الأطفال بآبائهم إن كانوا صالحين بقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ...﴾³، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الذي بشر الإنسان بأن عمله سيقى مدفوع الأجر بعد موته إذا كان عملاً صالحاً وعلى سبيل الدوام، قال ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم. فاللهم صلِّ وسلِّم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

1. - سورة التحريم، الآية 6 - 3. سورة الطور، الآية 2.

* أستاذ بكلية أصول الدين، جامعة الجزائر.

أما بعد: فإن تربية الأبناء تتعرض اليوم لمخاطر عديدة، كتقصير الوالدين في تربية أولادهم، وقصور التعليم الحالي الذي أغفل الجوانب المهمة في تربية الأطفال، ولم يحط الإحاطة الكاملة والشاملة التي تلي حاجات الطفل الروحية والفكرية والخلقية والجسدية، وترك المجال لدعاة الغزو الفكري والأخلاقي لزرع سمومهم وترويج أفكارهم ليعملوا على هدم الأخلاق وتحطيم قيم الأمة. فهذه الأسباب وغيرها لا تزال تفسد عقول أبنائنا وتبعدهم عن قيمهم وأخلاقهم. إن العودة إلى مصادر ثقافتنا وعودة الأسرة والمجتمع إلى قيمنا المنبثقة من المنبع السليم، من تحمل المسؤولية الكاملة تجاه المحافظة على الأبناء بزرع روح الأمل والعزيمة على تكوينهم تكويناً سليماً البنية ظاهراً وباطناً، وغرس فيهم روح المبادرة لفعل الخيرات وترك المنكرات في الأقوال والأفعال والسلوك، كما يجب على المربين الأخذ بالأساليب الصحيحة والناجعة لتنمية قدرات الطفل العقلية والجسمية تنمية متينة، وأن يعطوا التلاميذ حرية المشاركة والمبادرة وتشجيعهم على ذلك حتى يحسوا بأنهم جزء من هذا المجتمع، وأن لهم كل الحق في التعلم والتربية والإرشاد والتوجيه الراشد حتى نضمن لهم مستقبلاً زاهراً.

إن حقوق الطفل ليست جديدة على المجتمع بل كانت معروفة من قبل ولكنها لم تكن مقننة بهذا الشكل المعروف اليوم، وأهم الحقوق التي كانت معهودة قبل الإسلام هي رعاية الطفل اليتيم وحمايته والمحافظة عليه، جاء في كتاب: "حقوق الطفل في الثقافة العربية الإسلامية" لعيشم مناع: "وقد عرف العرب قبل الإسلام بيوت الأيتام لكل من فقد أو توفي أبوه أو توفي في حرب، يشرف على تربيتهم الرؤساء والسادة، وينفقون عليهم من صندوق تضامني كبير، يجمع من سادة القوم وتبرعات القبائل وغنائم الحرب، وكان أشهرها بيت أيتام غطفان"¹.

1. انظر: "رواق عربي"، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، العدد 2، شهر أبريل 1996م.

كما كان العرب من قبل يهتمون بتربية الأطفال، لأنهم هم مستقبل الأجيال، قال الأحنف بن قيس: "هم ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة، وسماء ظليلة، فإن طلبوا فأعطهم، وإن غضبوا فأرضهم، فإنهم يمنحونك ودهم، ويحبونك جهدهم، ولا تكن عليهم ثقيلاً، فيملوا حياتك، ويتمنوا وفاتك"¹.

ويمكن القول إن من أهم حقوق الطفل التي عرفتھا الإنسانية عبر التاريخ، كان حق الطفل في الحياة، في السلم والحرب. ولما كان هذا الحق هو أعظم الحقوق وأقدسها، فقد شدد القرآن على من سوّلت له نفسه أن يتعدى على حياة الطفل أو على الجنين الذي مآله الحياة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾².

لذا كان من الأجدر الاهتمام بتربية الطفل والاعتناء به، من أجل ذلك وجدنا رجال السلف يؤكدون على تحسين معاملة الطفل، وأن يهيئوهم للمستقبل، فقد ورد عن بعض علماء السلف:

"أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم".

"علّموا أولادكم وأهليكم الخير وأدبوهم".

"ما نحل والد ولدًا من نحل أفضل من أدب حسن"³.

قال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: "لا تعلّموا أبناءكم على عاداتكم فإنهم مخلوقون لزمان غير زمانكم".

وقد ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أنه عزل موظفًا عنده لأنه لا يرفق بأبنائه.

1. نفس المصدر 2. سورة الإسراء، الآية 31 - 3. روى هذه الآثار من كتاب "الفتح الكبير"، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1350م

عن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنهم: "أمّا حقّ ولدك، فتعلم أنه منك ومضاف إليك في عاجل الدنيا بخيره وشره، وأنت مسؤول عمّا وليته من حسن الأدب والدلالة على ربّه، والمعونة له على طاعته فيك وفي نفسه، فمثاب على ذلك ومعاقب، فاعمل في أمره عمل المتزين بحسن أثره عليه في عاجل الدنيا، المعذر إلى ربّه في ما بينك وبينه بحسن القيام عليه والأخذ له منه"¹.

ويؤكد علماء العصر هذا حيث أعطوا التوجيهات العامة للقيام بها قصد تحسين تربية الطفل والمحافظة عليه جسمًا وفكرًا وروحًا، ومن هؤلاء العلماء الفيلسوف الإنساني التزعة مسكويه أن تربية الأطفال ينبغي أن تكون وفق التعاليم الدينية، فقد ذكر في كتابه: "تهذيب الأخلاق": "الشريعة هي التي تقوم الأحداث وتعودهم الأفعال المرضية، وتعد نفوسهم لقبول الحكمة وطلب الفضائل والبلوغ إلى السعادة الإنسية بالفكر الصحيح والقياس المستقيم، وعلى الوالدين أخذهم بها وبسائر الآداب الجميلة بضروب السياسات، من الضرب إن أحوجوا إليه أو التوبيخات إن أقنعت فيهم، أو الإطعام في الكرامات أو غيرها ممّا يميلون إليه من الراحة، أو يحذرونه من العقوبات، حتّى إذا تعودوا ذلك واستمروا عليه مدة من الزمان طويلة، أمكن فيهم حينئذ أن يعلموا براهين ما أخذوه تقليدًا، وتنبهوا على طرق الفضائل واكتسابها والبلوغ إلى غايتها بهذه الصناعة التي نحن بسبيلها"².

ويتفق مع العالم الفيلسوف مسكويه كل من العلامة ابن الجزار في كتابه: "سياسة الصبيان وتدريبهم" والعالم ابن سينا في كتابه المشهور: "القانون في الطب".

1. انظر: رسالة الحقوق، لغانم جواد، ص 263 - 2. انظر: "رواق عربي"، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، العدد 2، شهر أبريل 1996م.

وعليه فإن النظرة السليمة لتربية الطفل هي التي تقوم على التسامح وإفساح المجال للتعلم من الأهل والمحيط، وينبغي أن نتجنب حصر الطفل في تصور ضيق للحياة والكون والمعتقد. لكن مع الأسف لم يعط لهذه الرؤية أي اهتمام بل قابلتها أنماط سلوكية قمعية تقوم على التطويع بالجوء إلى وسيلة العنف من طرف الأهل والمدرسة والمحيط.

ومن هذا المنطلق يقول الفيلسوف اللبناني جبران خليل جبران: "أولادكم ليسوا لكم، أولادكم أبناء الحياة، والحياة لا تقيم في منازل الأمس".

ويقول عبد الرحمن الكواكبي: "التربية تربية الجسم وحده إلى سنتين، هي وظيفة الأم أو الحاضنة، ثم تضاف إليها تربية النفس إلى السابعة، وهي وظيفة الأبوين والعائلة معاً، ثم تضاف تربية العقل إلى البلوغ، وهي وظيفة المعلمين والمدارس، ثم تأتي تربية القدوة بالأقرين والخلطاء إلى الزواج، وهي وظيفة الصدفة..."¹.

ومن هنا سأتكلم عن بعض حقوق الطفل، ثم أذكر ملخصاً في شكل توصيات ينبغي الاهتمام بها وأخذها بعين الاعتبار.

حق الطفل في اختيار أبيه الزوجة الصالحة

إن اختيار الزوجة الصالحة ضروري لصالح الطفل لأن الزوجة هي أول إنسان يتلقى المولود منه التعاليم الأولية والتربية الأساسية، فالأم إذن هي مضنة الولد الصالح. من ذلك أمر الإسلام الرجال أن يتخيروا الزوجات التي تعين أبناءهم على التربية السليمة الصحيحة الحسنة، وعلى هذا الأساس أكد الرسول صلى الله عليه وسلم اختيار ذات الدين:

1. انظر: "طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد"، للكواكبي، ط 2، دار القرآن، بيروت، 1973م، ص 103.

«تُنَكِّحَ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَظَفَرُ بَذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ» رواه البخاري. وجاء في الحديث الصحيح: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»، وروى أبو داود «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا يَكْنُزُ الرَّجُلُ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا زَوْجُهَا سَرَّتُهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفَظَتْهُ»، كما رَغِبَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي اخْتِيَارِ الْمَرْأَةِ الْوَلُودِ الْوَدُودِ: «تَزَوَّجُوا الْوُلُودَ الْوُدُودَ فَإِنِّي مُبَاهٍ بِكُمْ الْأُمَمَ» رواه أبو داود والنسائي.

روي أن الإمام الحسن البصري قال له أولاده ذات يوم: "يا أبانا لقد أحسنت تربيتنا، بارك الله فيك وجزاك عنا كل خير. فقال لهم: لقد أحسنت إليكم قبل أن تولدوا. قالوا: كيف ذلك؟ قال: لقد أحسنت اختيار أمكم".

من هنا يرى علماء التربية أن دور الأم في تربية الطفل يسبق دور الأب، وهذا لكثرة ملازمتها لطفلها منذ تكوينه. ولقد صدق الشاعر حافظ إبراهيم لما قال:

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبا طيب الأعراق

حق الطفل في الدعاء

من السنة الدعاء عند المعاشرة الزوجية وطلب الولد الصالح، قال صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ثُمَّ قَدَّرَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَقْضَى وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا». رواه البخاري. وأمّا في طلب الولد يعلمنا الله تعالى هذا الدعاء: «وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ»¹.. وكان صلى الله عليه وسلم يدعو للحسن والحسين

1. سورة الفرقان، الآية 74.

بهذا الدعاء: «أُعِذْكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، (وهي كل ذات سم يقتل كالحية والعقرب وغيرهما) وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَأَمَّةٍ (وهي التي تصيب ما نظرت إليه بسوء)». والحديث رواه البخاري. كما ينبغي على الوالدين أن يدعوا لأولادهما بالصَّلاح مصداقاً لقوله تعالى معلماً إيانا كيفية الدعاء: ﴿وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾¹.

حماية حياة الطفل وهو جنين

لقد حرّمت الشريعة الإسلامية الاعتداء على حياة الطفل حتّى وهو جنين في بطن أمّه، بحيث حرمت على الأم أولاً أن تشرب أو تأكل ما يضر بجنينها، كما منعها أن تحمل الأثقال وهي حامل، وأن لا تنام على الوضعية التي ربما تؤذي جنينها. ولقد أخذ الرّسول عليه الصّلاة والسّلام العهد على النساء أن يحمين ويرعين أولادهن حتّى تقبل المبايعة ولا يسقطنهم كما كن يفعلن من قبل، وقد روى القرآن الكريم هذه المبايعة التي تمت بين النساء والنّبي صلّى الله عليه وسلّم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ﴾² كما أن القرآن حرّم الاعتداء على الطفل في أيّ مرحلة من حياته ولو كان جنيناً بسبب الفقر أو عدم القدرة على رعايته أو خوف إلحاق العار بالعائلة بقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾³. ويعتبر إسقاط الجنين في نظر الشريعة الإسلامية جريمة يعاقب عليها سواء أكان من الأم أو من غيرها، بأيّ وسيلة تلحق بالجنين الهلاك.

1. سورة الأحقاف، الآية 15 - 2، سورة الممتحنة، الآية 12 - 3. سورة الإسراء، الآية 31.

حق حسن استقبال الطفل الجديد

يعتبر حسن استقبال الطفل من أكبر الحقوق الأدبية في الشريعة الإسلامية. لأنه هبة وهبها الله لعبده، سواء أكانت ذكراً أم أنثى، ولا ينبغي لنا أن نتشاءم بولادة الأنثى ونحزن بذلك، أو ربما تطلق المرأة لأنها ولدت أنثى، هذا التصرف حرام إن كنا نؤمن أن الله هو الذي يرزق من يشاء من الناس ذكوراً أو إناثاً أو يزوجهم ذكراً وإناثاً، قال الله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِثَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِثَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيماً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾¹.

وحتى نبين الشكر لله تعالى على نعمة الطفل أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن نحتفل بالمولود الجديد، بأن يرفع الآذان في أذنه اليمنى والإقامة في اليسرى ويستحب الدعاء له بالبركة والهداية والصلاح، كما يستحب ذبح شاتين للذكر وشاة للأنثى، وهذا على القادر، وإلا فشاة واحدة تكفي للذكر والأنثى، وهذا على سبيل أن هذا العمل هو سنة وليس بفرض عند جمهور العلماء، وإن لم يكن الوالدان قادرين على ذلك قدما طعاما متواضعا يقدم للأهل والجيران والأصدقاء وغيرهم. وهناك أمور أخرى مبسطة في كتب الفقه فليرجع إليها من يشاء لمعرفة أكثر تفصيل في هذا الباب.

حق الطفل في تسميته بالاسم الحسن

فإذا ولد الطفل فإن أول ما ينبغي أن يكرم به، أن يحلى باسم حسن، وكنية لطيفة وشريفة، فإن للاسم موقعا في النفوس مع أول سماعه، من ذلك أمرنا ربنا سبحانه أن نناديه بأسمائه الحسنى حيث قال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾². وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكره

1. سورة الشورى، الآيات (50:49) - 2. سورة الأعراف، الآية 180.

الأسماء القبيحة مثل: حرب، نار، صخرة، وغيرها من الأسماء المكروهة التسمية بها، روى مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا تُسَمِّنَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رَبَاحًا وَلَا نَجِيحًا وَلَا أَفْلَحَ». كما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام تغيير الأسماء القبيحة مثل: روى مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ غير اسم عاصية وسماها جميلة. كما أن النبي ﷺ حمل الأبوين مسؤولية اختيار الأسماء حيث روي عنه صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَبِأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ»¹.

حق الطفل في النسب

إن الشريعة الإسلامية تعنى أشد العناية في صيانة النسب من التزوير والتزييف، من أجل هذا الغرض أمرت بحماية الولد من ضياع حقه في ثبوت نسبه إلى أبيه الذي هو مأمور بكفالته ورعايته، وعدم تعريضه إلى العار والريبة والدنس. كما تحمي الشريعة الإسلامية الأم من قهمة الزنا التي تبقى وصمة عار في جبينها طيلة حياتها، وهذا حماية للأسرة وتأسيسها على أساس متين. قال ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلْتَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَلَكِنْ يُدْخِلُهَا اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ أَحْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ وَفَضَحَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»².

حق الطفل في الرضاعة

على الوالد أن يتخير للطفل مرضعة صالحة، وهذه إذا كانت أم الطفل ميتة أو مريضة لا تستطيع أن تقوم بإرضاع ولدها الرضيع. وأفضل الرضاعة ما كان حولين كاملين، مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ﴾³.

1. رواه أبو داود بإسناد حسن - 2. رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه - 3. سورة البقرة، الآية 233

ولقد أثبت العلم اليوم أن أهم فترة لنمو الطفل نموا طبيعيا وسليما صحيا ونفسيا، إنما يتم بالرضاع في هذين العامين وله من الأهمية مالا يعلمها إلا أهل الاختصاص، قال العلامة ابن سينا في كتابه الطب: "إنه يجب أن يرضع ما أمكن من لبن أمه، فإن في إلقامه ثدي أمه عظيم النفع جدا في دفع ما يؤذيه".

كما نصّ على هذه الأهمية أحد الأطباء بقوله: "فالأخلق بلبن الأم أن يكون أوفق الألبان كلها لسائر الأطفال، إن لم يكن لها علة أو سبب يفسد اللبن"¹.

من أجل ذلك أوجب الإسلام على الزوج الإنفاق على ولده، وعلى الزوجة إرضاع ولدها الذي هو بحاجة إلى لمس صدر أمه، ليجد المتعة النفسية والراحة العاطفية، ويتغذى لبن أمه مع الحنان الدافق. وهذه العملية لا يجدها الطفل إلا عند والدته المعطاء للدفع والأمن والاستقرار. وإن كانت والدته الطفل محرومة من الحليب وجب في حق الأب أن يأتي بمرضعة ولو بدفع الثمن مقابل الرضاعة، وهذا داخل في إطار وجوب نفقة الوالد على أسرته. وإذا كان الطفل في مرحلة الرضاعة من حق أن لا يلحقه حمل بعده في نفس السنة حتى ينتهي من حقه في الرضاعة، وهذا ما أشار إليه القرآن: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾². وهذا القول قاله كثير من العلماء، وإن دلّ هذا على شيء إنما يدل على استحباب استعمال الزوجة الوسائل المشروعة لمنع الحمل، حتى تعطي لنفسها ولرحمها راحة من الزمن لتسترجع قوتها الطبيعية وتكون قادرة على الحمل مرة أخرى من غير إلحاق الضرر بولدها الرضيع.

1. انظر: "تدبير الحبالى والأطفال والصبيان"، لأحمد بن محمد بن يحيى البلدي، تحقيق الدكتور محمود الحاج قاسم محمد، وزارة الثقافة العراقية ص 186 - 2. سورة الأحقاف، الآية 15.

حق الطفل في الختان

روى البخاري ومسلم أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلُ مَنْ أَصَافَ الضَّيْفَ وَأَوَّلُ مَنْ لَبَسَ السَّرَاوِيلَ وَأَوَّلُ مَنْ اخْتَتَنَ»، واستمر الختان بعده في الرسل وأتباعهم حتى بعثة النبي ﷺ. فالختان إذن هو سنة الأنبياء، قال عليه الصلاة والسلام: «أَرْبَعُ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْخِتَانُ، وَالتَّعَطُّرُ، وَالسَّوَاكُ، وَالنِّكَاحُ» رواه أحمد والترمذي عن أبي أيوب.

فحتى تكون للطفل الشخصية الإسلامية، ولكي لا يتهم في دينه وجنسيته، ينبغي على الوالدين أن يقوموا بعملية الختان. والفقهاء قديماً كانوا يعتبرون الختان واجباً، لأنه شعار الدين، وبه يعرف المسلم من الكافر، فإذا وجد المختون بين جماعة قتلى غير مختونين، صلى عليه ودفن في مقبرة المسلمين. كما أن الختان داخل في باب من أبواب الصحة، حيث ثبت علمياً أنه يبعد جراثيم توجد في الجلد المتزوعة، وقد تجلب للطفل متاعب لا يرفعها إلا الختان.

حق الطفل في الحضانة

إن تربية النشء، والعناية به في حال الصغر حق من حقوقه، لأنه يحتاج إلى من يرعاه ويحميه ويهتم به، ومن يوليه العطف والحنان، ولأنه لا يستقل بأمور نفسه عما يؤديه لعدم تمييزه. ولما كانت الحضانة تتطلب توافر الشفقة والحنان في الحاضن، كانت الأم أولى بها من الأب، لأنها أشفق وأصبر على القيام بشؤون الطفل حتى يبلغ، ولأنها فطرت عليه بمزيد العطف والحنان والصبر، روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه طلق امرأته الأنصارية التي جاءت بطفل فأراد عمر أن يأخذ الطفل فشكت جدة الطفل بعمر لأبي بكر الصديق رضي الله عنه فحكم بينهما بقوله: "الأم أعطف وألطف وأرحم وأحنى... وهي أحق بولدها ما لم تتزوج، وأن ريجها ومسّها، ومسحها وريقها خير له من الشهد عندك يا عمر"¹.

1. رواه مالك في موطئه: ج 2 ص 767، كتاب "الوصية"، باب "من أحق بالولد".

وروى الإمام أحمد وأبو داود والحاكم وغيرهم أن امرأة قالت: "يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وحجري له حواء، وثديي له سقاء، وزعم أبوه أنه يترعه مني"، فقال: "أنت أحقُّ به ما لم تُنكحي". فإذا بلغ جاء دور الأب في التوجيه والترشيد، كما أنه في هذه المرحلة يكون فيها أقدر على حماية ابنه وتربيته.

حق الطفل في النفقة

من المعلوم أن الوالدين واجب في حقهما النفقة على المولود، وخاصة الأب الذي هو المسؤول الأول على تحمّل كل المصاريف الخاصة بالزوجة والطفل وتكاليف البيت، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾¹. ومنه تقرر أن الوالد عليه أن يوفر كل المتطلبات والمستحقات التي تلزم الأم والطفل من طعام وكسوة ومأوى وحسن تربية، وأمن واستقرار، حتّى يتسنى للطفل النمو الطبيعي الخالي من العوائق التي تهدم حياته مستقبلاً، ولأن إهمال الأب نفقته على الأطفال، من شأنه أن يدفع بأولاده إلى العدوان على أموال الناس وممتلكاتهم، وربما إلى ارتكاب الجرائم، من أجل ذلك حذر الإسلام الوالد من تضييع أولاده، لقوله عليه الصلّاة والسّلام: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يُقَوِّتُ» رواه أبو داود، وفي رواية: "مَنْ يَعُولُ". ورخص النبي عليه الصلّاة والسّلام لهند أخذ بعض المال من مال أبي سفيان الشحيح الذي حرّمها وأولادها من النفقة حتّى تسد ما تحتاجه بالمعروف. ومن أهم ما يطمئن إليه الطفل المعاملة الحسنة بين الزوجين لقوله صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي» رواه ابن ماجه والحاكم.

1. سورة البقرة، الآية 233.

حقوق الطفل في الصحة

إن الإسلام اهتم بصحة الإنسان عامة وبصحة الطفل خاصة، والصحة من وسائل القوة التي أكد الإسلام على الاعتناء بها كما دعا إليها قال صلى الله عليه وسلم: "الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ" رواه مسلم. لذا نجد النصوص النبوية الشريفة تؤكد على ضرورة الاهتمام بالطفل وتعويده على ممارسة بعض السلوكات الرياضية والمحافظة على نظافة جسمه وتنمية قدراته الفكرية والعقلية. ومن أهم هذه الأمور:

أولاً: الاهتمام بالنظافة

نظافة الفم: قال صلى الله عليه وسلم: «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتَهُمْ بِالسَّوَاكِ...»¹.

والأمر بالسواك كان هو الوحيد المطهر للأسنان لما فيه من فوائد عظيمة، أما اليوم فإن العلم قد اكتشف الفرشات ومعجون الأسنان وأموراً أخرى مزيلة لرائحة الفم وغير ذلك من مطهرات الفم. ولهذا الغرض ينبغي على الأولياء أن يأمرُوا ويعودُوا أولادهم على نظافة الأسنان، حتى تكون أسنانهم متينة وتدوم صحتها لمدة أطول.

غسل اليدين قبل الأكل وبعده: لقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يغسل يديه قبل الأكل وبعده. كما ثبت عنه ﷺ في الصحيحين أنه أمر بالابتعاد عن التخممة أثناء الطعام، وأن يتنفس إذا شرب ثلاثاً، لأنه أروى وأبرأ وأمرأ. وورد في الحديث الصحيح أنه نهى ﷺ أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه. كما أمر ﷺ الوالدين أن يعودوا أطفالهم الاعتدال في الطعام والشراب، قال ﷺ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ، بِحَسَبِ

1. رواه البخاري ومسلم.

ابن آدم لُقِيَمَات يُقْمَنَ صَلْبُهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلْتُ لَطَعَامَهُ وَتُلْتُ لَشْرَابَهُ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ»¹. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "أَحْشَوْشْنُوا فَإِنَّ النِّعْمَةَ لَا تَدَوِّمُ". ومن المعلوم أن الترف والزيادة على المعتاد سبيلان إلى فساد الجسم وإحاطته بمختلف الأمراض. كما ينبغي أن ينام الأطفال بعد صلاة العشاء، قال ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالسَّمْرُ بَعْدَ هَذِهِ اللَّيْلِ فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونِ مَا يَأْتِي اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ»². ويأمرهم بالاستيقاظ مبكرين، لقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما: "قم أتنام في الساعة التي تقسم فيها الأرزاق"³.

نظافة الثوب والجسم والمكان الذي يصلي فيه أو يجلس عليه أو ينام فيه: كان من التعليمات التي وجهها النبي عليه الصلاة والسلام غسل البدن مرة في الأسبوع على الأقل، كما كان ينظف المكان الذي ينام فيه، وأن يتوضأ قبل النوم، وأمر بتنظيف الثوب، حيث كان يجذ الثوب النظيف لأداء الصلاة مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَنِيَابُكَ فَطَهِّرْ﴾⁴.

تقليم الأظافر: لما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خَمْسٌ مِنْ الْفِطْرَةِ...: وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ...» والحديث صحيح. وهذا حتى يتعود الطفل على رفع الأوساخ من جسمه وإن كانت قليلة.

وعلى الوالدين أن لا يرموا الأدوية الفائضة عن الحاجة أو التي تجاوزت مدة صلاحيتها، وعدم تركها في متناول الأطفال، فيجب الأخذ بالاحتياط والحذر من مصادر الخطر التي ربما تقع على الأولاد مثل السموم الخاصة بالحشرات والمواد القابلة للاشتعال، والألعاب النارية وأدوات الكهرباء، فهذه التعليمات مأخوذة في جملتها من قوله صلى الله عليه وسلم: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» حديث صحيح.

1. رواه الإمام أحمد في مسنده - 2. رواه الحاكم في مستدركه وهو حديث صحيح - 3. انظر: "زاد المعاد" لأن القيم الجوزية - 4. سورة المدثر، الآية 4.

وَمَا يَدْخُلُ فِي التَّربِيَةِ الصَّحِيَّةِ لِلأَطْفَالِ الحَافِظَةُ عَلَى صِحَّتِهِمْ بِأَنْ يَتَوَلَّى
الْأَبَوَانِ مَسْئُولِيَّةَ مَدَاوَاةِ أَوْلَادِهِمْ عِنْدَ الْمَرَضِ وَوَقَايَتِهِمْ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْمُعْدِيَةِ
وَالْأَمْرَاضِ الْخَطِيرَةِ الَّتِي يَنْبَغِي تَحْصِينَ الْأَوْلَادِ مِنْهَا، مِثْلُ: مَرَضِ السَّلِ
وَالدَّفْتَرِيَا وَالْجُدْرِي وَالتَّيْتَانُوسِ وَالشَّلْلِ وَالتَّيْفُوئِيدِ، وَهَذَا بِالْمُتَابَعَةِ الْمُسْتَرَةِ
وَفَقِ الْجَدُولِ الزَّمَنِيِّ لِمُرَازِكِ الصَّحَّةِ الْمُخْتَصَّةِ.

ثَانِيَا: الرِّيَاضَةُ

تَعْلِيمُ الطِّفْلِ السَّبَاحَةِ وَالرَّمَايَةِ وَرُكُوبَ الْخَيْلِ، وَالْمَصَارَعَةَ وَالْعُدُو.
لِقَوْلِهِ ﷺ: «ارْمُوا يَا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ آبَاكُمْ كَانُوا رَاميًا»¹.
«عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ السَّبَاحَةَ وَالرَّمَايَةَ وَأَنْ يَثْبُتُوا عَلَى الْخَيْلِ وَتَبًا»².

كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُوَزِّعُ فَرَحَتَهُ وَحُبَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْمُتَسَابِقِينَ
الَّذِينَ كَانَ يَحْفَظُهُمْ عَلَى مَسَابَقَةِ الْجَرِيِّ أَوْ بِمَا يَعْرِفُ الْيَوْمَ بِرِيَاضَةِ الْعُدُو،
فَيَسْتَقْبِلُهُمْ جَمِيعًا إِلَيْهِ فَيَقْعُونَ عَلَى ظَهْرِهِ وَصَدْرِهِ، فَيَقْبَلُهُمْ وَيَلْتَزِمُهُمْ،
فَلَا يَفَرِّقُ بَيْنَ الْفَائِزِ وَالْخَاسِرِ، وَإِنَّمَا يَرْعَاهُمْ جَمِيعًا، وَذَلِكَ دَفْعًا لِلْغِيَرَةِ
وَالْحَسَدِ بَيْنَهُمْ³.

وَكَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَلْعَبُ مَعَ الْأَطْفَالِ وَيَدَاعِبُهُمْ وَيَشَجِّعُهُمْ
عَلَى اللَّعْبِ وَالْمَصَارَعَةِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَهَذَا إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى تَرْوِيضِ
الْأَطْفَالِ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَنْوَاعِ الرِّيَاضَاتِ الْمُتَعَدِّدَةِ، وَيَمْلَأُ
وَقْتُ فَرَاحِهِمْ بِالْأَلْعَابِ الْمُفِيدَةِ وَالْمُسْلِيَةِ لَهُمْ، وَهَذَا لِيَنْمِيَ جِسْمَهُمْ وَعَقُولَهُمْ
نَحْوًا طَبِيعِيًّا، وَلِلرِّيَاضَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

1. نَمُو عَضَلَاتِ الطِّفْلِ، وَتَعَلُّمُهُ مَهَارَاتِ الْاِكْتِشَافِ وَتَجْمِيعِ الْأَشْيَاءِ.

1. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْعُوْعِ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سَعِيدٍ وَنَصُورُ بْنُ سَعِيدٍ. انْظُرْ: صَحِيحُ
الْجَامِعِ لِلشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَكْبَانِيِّ - 2. هَذَا أَثَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - 3. هَذِهِ الْمَسَابَقَةُ
ذَكَرَهَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ.

2. يتعلّم الطفل من خلال أدوات اللعب الأشكال والألوان والأحجام والملابس المتنوعة، وفي غالب الأحيان يكتسب الطفل معلومات لا يكتسبها من مصادر أخرى.

3. يتعلّم من خلال اللعب تكوين العلاقات الاجتماعية مع الآخرين، وكيفية التعامل معهم، وكيف يصبو إلى النجاح، كما يستفيد من الكبار الأخذ والعطاء.

4. إن اللعب يعلم الطفل مفاهيم الخطأ والصواب، وبعض المعايير الخلقية، كالعدل والصدق، والأمانة، والتعاون، وضبط النفس، والتسامح، وتقبل الهزيمة بصدر رحب.

5. اللعب هو عبارة عن وسيلة تعبير الطفل عن طاقاته الإبداعية جسمياً وعقلياً. كما يتعرّف على قدراته الحقيقية بمقارنة نفسه بأصحابه، وكيف يمكنه مواجهة مشاكله.

6. اللعب هو عبارة عن تصريف العدوان المكبوت خاصة من طرف الأطفال المحرومين من اللعب، أو الذين يؤمرون بفعل الأشياء الكثيرة حتى لا يبقى لهم وقت للعب، أو المقيدون في البيوت، فإذا وجدوا فرصة للخروج من البيت أو اللعب مع أصحابهم، فإنهم يلعبون أكثر من الآخرين.

حق الطفل في التأديب

النصح والإرشاد والتنبية: لقد جاء في الحديث الصحيح أن طفلاً كانت يده تطيش في الطعام فقال له النبي ﷺ معلماً إياه طريقة الأكل آداب الطعام: «يَا غُلَامُ، سَمَّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

الإعراض: روي عن النبي ﷺ فيما صح عنه أنه كان إذا اطلع على أحد من أهل بيته كذبة لم يزل معرضاً عنه حتى يحدث توبة.

التعيس: وهو إشارة على عدم الرضا بما يفعل أمام الوالدين من تصرفات الطفل غير المرضية. وهذه طريقة من طرق تأديب الولد تستعمل لردع النفوس.

الزجر: روى الإمام مسلم أن النبي ﷺ زجر الحسن بن علي رضي الله عنهما بقوله: «كَخَ كَخَ أَرَمَ بِهَا، أَمَا تَعْلَمُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ».

الهجر: قد يحتاج المربي أحياناً إلى تنوع التأديب قصد الوصول إلى الوسيلة المناسبة للطفل لعله يقلع عن خروجه عن الآداب الفاضلة. والهجر نوع من أنواع الردع والعقوبة الخاصة بالأولاد، بشرط أن لا يكون الهجر فوق ثلاث، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

التوبيخ: وهو عبارة عن شدة في القول يلجأ إليه المربي لمن لا يقبل النصح والإرشاد.

وعلى كل فلكل تأديب خصوصيته وحكمة تتناسب مع اختلاف النفوس، فهناك نفوس ينفعها النصح ولا يجدي معها الزجر مثلاً، وهناك من ينفعها الهجر ولا ينفع معها النصح، ومن النفوس ما ينفعها الزجر ولا يجدي معها الهجر، ونفوس أخرى لا ينفعها النصح ولا الزجر ولا الهجر، فعندئذ يلجأ المربي إلى أسلوب التخويف والترهيب والضرب الموجه ولكنه لا يترك على الجسم آثاراً ربما تشوه الطفل كما لا يجوز الضرب عند كثير من العلماء في غير اليدين والرجلين.

النصائح والتوصيات التي ينبغي على المربين أن يعتبروها كأساس في العملية التربوية فيأخذوا بها لنتنتج ثمارها مستقبلاً، ومن أهم هذه التوصيات التي أكد عليها علماء التربية:

1. وجود القدوة الحسنة في الأسرة وفي المدرسة خاصة، لأن القدوة لها أثر كبير في تكوين شخصية الطفل، قال ﷺ: «يُولَدُ الْمَوْلُودُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ» حديث صحيح. فعلى المحيط الأسري والمدرسي أن يغرس في نفوس الأولاد روح الفضيلة وربطهم بأصول الإيمان وتعويدهم على تطبيق أركان الإسلام، وتطعيمهم بالتوجيه الصحيح. حتى لا يتزعموا على الفسوق والانحلال والانحراف. لأن في غيبة التهذيب الأخلاقي والتربية الإسلامية الصحيحة، تنشأ النفس البشرية عند الأولاد وفق الأهواء والأمزجة.

2. القيام بخدمة الطفل يعتبر جهاداً في سبيل الله، ومن أهم معاملة الطفل التي يجب القيام بها من طرف الأبوين: الرحمة، المحبة، القبلية ومسح الرأس، الرأفة، الشفقة، والمداعبة والممازحة مع الطفل، والاهتمام بأمره كله والرعاية خاصة بالبنت واليتيم، والتسوية بين الأولاد في العطية وفي الحقوق وفي المعاملة، حتى لا تنمي الكراهية والبغض بين الأطفال، وإلى النفور من الوالدين، وخاصة التفرقة بين الذكور والإناث. فالطفل الذي لا يجد حنان الأم وحبها له، ولا اهتمام الأب به، قد ينشأ طفلاً غير سوي، بل يصبح ربما عدواني السلوك، ومنه إلى التشرد والكراهية، ثم الإصابة بالعقد النفسية، ثم الإساءة إلى الوالدين وعدم احترامهما، وهذا لعدم اتباع المنهج السليم لبناء شخصية الطفل.

3. إن الأصل في تربية الأبناء هو اللين والطف وحسن معاملتهم، فإن احتاج الأمر إلى تأديب جاز استخدامه بشرط ألا يكون منبثقاً عن جهل أو ثورة غضب، وألا يلجأ إليه إلا في أضيق الحدود، كما لا ينبغي على المربين أن يؤدبوا أولادهم إذا أخطأوا

للمرة الأولى، وألا يؤدبهم أمام أصحابهم خاصة والناس عامة، ولا ينبغي للمربين أيضاً أن يؤدبوا الأطفال على خطأ حدث لهم أماً. وعليه فيمكن القول إن الإسلام رسم لنا طريقة متميزة لتأديب وإصلاح الأولاد، فمن بين طرق الإصلاح الكلام الطيب بالوعظ والإرشاد، فإذا نفعت الملاحظة بالوعظ فلا يجوز اللجوء إلى الهجر، فإن لم ينفعه ذلك، استعمل العقاب النفسي، كقطع المديح أو إشعار الولد بعدم الرضا، وإلا فطريقة الزجر والتوبيخ أو الهجر، فإن لم تنفعه، لجأ إلى التخويف والترهيب، فإذا لم تنفع هذه الوسائل وغيرها، عندئذ يلجأ إلى وسيلة الضرب غير المبرح الذي يؤلمه ولا يضره.

4. الاعتناء بأجسام الأطفال، كتعويدهم على ممارسة السباحة والفروسية والمصارعة والعدو، والمشي، وما تميل إليه أنفسهم من أنواع الرياضة، والاعتماد على القواعد الصحية في المأكل والمشرب والنوم، والتحرز من الأمراض السارية والمعدية، ومعالجة الأمراض بالتداوي، وغرس الاهتمام بالنظافة في نفوس الأطفال، والأخذ بمبدأ "لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ".

5. تعويد الأولاد من حين لآخر على حياة التقشف والخشونة، وإبعادهم عن حياة الترف والميوعة، بل ينبغي على المربين أن ينموا في نفوس الأبناء الجرأة الأدبية والاعتماد على النفس وتحمل المسؤولية. لقد قرّر علماء التربية أن الانغماس في النعيم والشهوات والملذات من أسباب إضعاف الذاكرة وتخطيم الشخصية، وقتل الرجولة والأنوثة، والقضاء على فضيلة الشرف والعفاف، وربما نشر الأمراض.

6. حرص الوالدين على تكوين العلاقة بينهما علاقة احترام وانسجام، فالخلافات الأسرية أو التصرفات غير السليمة من طرف الزوجين،

تنعكس سلباً على سلوك وتصرفات الأطفال. فالأب الذي يهين الأم أمام أولاده أو الأم التي لا تحترم الأب في البيت، أو المشاجرة اليومية بين الزوجين، أو جو الكآبة والكرهية، كل ذلك يؤثر سلباً على سلوك الأطفال وأخلاقهم، كما يترك الأثر السيئ في نفوسهم وعلاقتهم المستقبلية بالأبوين.

7. ينبغي على الوالدين أن يضعوا برنامجاً ثقافياً تربوياً عبر مراحل الطفل، بحيث يبعدونه عن الفراغ والخلوة، لأن الولد إن لم تشغله بما ينفعه شغل، فاستغلال الوقت حماية من الضياع، كأن يعلمه آداب الأكل وتعويداً في قضاء حوائجه بالاستعانة بالله، وأن يحرص على تعليمه المبادئ الأولية، كالمحافظة على العلاقة الطيبة مع الأقارب، والأرحام، والجيران، والمربين، وأصحابه من التلاميذ وغيرهم، فينبغي غرس خلق الاحترام والعادات الحسنة، وتقديم يد المساعدة للآخرين. كما ينبغي أن يوجه الطفل لاستثمار أوقات الفراغ والمساهمة في الألعاب الرياضية والتدريب على الخط والنجارة واصطحابه إلى المساجد والسوق، وأخذه في المناسبات الإسلامية أو الوطنية أو الأسرية كأن يذهب به إلى المتحف مثلاً، أو زيارة الأماكن الأثرية، أو أخذه في سياحة.

8. حرص الأبوين على تربية الطفل على مبدأ الاعتذار والتوبة عند الخطأ أو الإساءة إلى بعض الناس، فيتعود على قول: أعذر، أو اسمح لي، كما ينبغي له أن يقبل العذر من الآخرين إذا أخطأوا في حقه، والتركيز على تعليمه بالأخلاق المتعلقة بالغير، كالعناية بحسن المظهر، وآداب التحية والجلوس والكلام.

9. توجيه الطفل في اختيار الأصدقاء الصالحين الذين يستفيد منهم في سلوكهم ونصائحهم، ويحبون له العلم ويوسعون أفق تفكيره في المستقبل، ويوجهونه توجيهاً صحيحاً في هذا الميدان، وأن يترك

مصاحبة أصدقاء السوء لأنهم يؤدون به إلى التشرّد والتسرّب المدرسي وكرهية العلم والبيت، ويعلمونه الآفات الاجتماعية كالمخدرات والاعتداء على أموال الناس، وحقوقهم وأعراضهم.

10. على الوالدين والمربين أن يتجنّبوا فكرة تأنيب الطفل أمام زملائه، أو استصغاره، أو تحقيره وتعنيفه إذا أخطأ، أو إشعاره بالنقص والمهانة، بل ينبغي عليهم أن يصوبوه برفق ولين مع بيان البرهان الذي يقتنع به حتّى يتجنّب الخطأ في المستقبل، ومن الخطأ أيضاً إهمال تربيته في بداية العمر، والصواب يبدأ بالتوجيه والإرشاد منذ الصغر بالترغيب والترهيب والتحبيب والتقييح.

بعض العوائق التي تعطل التربية الكاملة للطفل

1. تخلي الوالدين عن مسؤولياتهم تجاه أطفالهم، خاصة الآباء. حيث لا يراقبونها لا من قريب ولا من بعيد، حتّى يتمكنوا من سلامة التربية التي يتلقاها الأطفال في البيوت، وحتّى لا تذهب إرشادات الوالدين هباءً منثوراً.

2. نقص سلوك الحوار بين أعضاء الأسرة وحرمان الطفل من التعبير وإبداء رأيه أو المشاركة في النقاش والتحاوّر في الأمور التي تخصّه أو تخص أسرته أو... وهذا لاحتقار وجهة نظره من طرف أهله بعلّة أنه طفل قاصر عن إدراك هذه المسائل.

3. تكليف الطفل وتشغيله بأمور لا يستطيع تنفيذها لأنّها فوق طاقته الجسدية والمعنوية، وتضحية الأولياء به للتخفيف من أعباء الأسرة ومتطلباتها، ممّا تدفع بالطفل إلى ترك الدراسة، واللجوء إلى مدرسة الشارع مثل تكليف الأطفال بالتجارة في المنتجات المتزلية أو التسول في الطرقات أو حمالين في الأسواق أو بيع السجائر أو أكياس

البلاستيك أو مسح زجاج السيارات أو العمل كقباض في سيارات الأجرة الجماعية وغيرها من الأعمال الشاقة على الأطفال مما يزيدهم عبئاً ومتاعب، وشعوراً بالملل والإحباط وهذا كله سببه الحالات الاجتماعية المزرية، والأزمة الاقتصادية، والنمو الديمغرافي، وضعف الوازع الديني والأخلاقي، والإنساني، وقلة توعية وسائل الإعلام للحد من هذه الظاهرة الخطيرة التي تسبب خللاً في نمو وتكوين شخصية الطفل وحرمانه من حقه في اللعب والمرح مع غيره من أقرانه. ومن ثم فلا ينبغي تشغيل الأطفال أو إساءة معاملتهم أو إهمالهم أو عدم تكليفهم.

4. تعاطي المخدرات ومخالطة رفقاء السوء مما يؤدي به إلى الانحراف في السلوك كالإجرام والسرقة والغصب وحمل مرض السيدا وغيرها من الآفات الاجتماعية وما ينتج عنها من الانحرافات التي لا يعلمها إلا الله.

5. ترك الطفل وعدم القيام بالواجبات اللازمة لتحقيق سعادته وعدم توفير احتياجاته الضرورية وتحقيق مطالبه قصد العيش في حياة كريمة، وحرمانه من الحنان والعطف والرحمة التي يحتاجها لتكوين شخصية كاملة.

6. التفكك الأسري، كالطلاق بين الوالدين، أو وفاة أحدهما، وضعف القدرة الشرائية للأسرة، تقليد الآخرين تقليداً أعمى من أهم الأسباب التي تدفع الطفل لارتكاب الآفات الاجتماعية الخطيرة على الأسرة والمجتمع.

7. نقص الأماكن الترفيهية التي تمكن للطفل الترويح على النفس والاستراحة للجسم، والتسلية، وعدم وجود مراكز الثقافة

للمطالعة والمراجعة، فكل ذلك من حرمان الطفل من حقوقه
الفطرية التي يجب مراعاتها لتكوين شخصية الطفل تكويناً سليماً.

فهذه وغيرها من التوصيات المأخوذة من تعاليم الإسلام الحنيف،
الذي علّمنا إياه سيّد الخلق أجمعين سيّدنا محمد صلى الله عليه وسلّم،
كما علّمنا ذلك العلماء المتخصصون الذين أفنوا أعمارهم في هذا العلم،
لذلك ينبغي علينا جميعاً أن نأخذ بها لعل تربيتنا لأولادنا تكون نافعة
وراشدة إن شاء الله.

اللهم اهدنا واهد بنا واجعلنا سبباً لمن اهتدى، اللهم أصلحنا
وأصلح نفوسنا وسلوكنا ووقفنا لتربية أولادنا تربية تسرنا وتكون لنا
دخراً في الحياة الدنيا والآخرة، اللهم جنب أولادنا الآفات الاجتماعية،
واجعلهم صالحين للعباد والبلاد، ووقفهم لما تحبه وترضاه، آمين والحمد لله
رب العالمين، وصلّ اللهم على سيّد الخلق أجمعين سيّدنا محمد صلى الله
عليه وسلّم وعلى آله وصحبه.
